

## غريب الحديث لابن الجوزي

ولا طَلَّاقٍ في إِغْلَاقٍ أَي في إِكْرَاهٍ وكأنه يُغْلَقُ عليه البابُ ويُحْبَسُ ويُكْرَهُ على الطَّلَاقِ وقيل لا تُغْلَقُ التطلقات في دَفْعَةٍ واحدةٍ ولكن لتُطَلَّقَ طلاقَ السِّنَّةِ .

في الحديث الشَّفَاءَةُ لمن أَغْلَقَ ظَهْرَهُ يُقَالُ غَلِقَ ظَهْرُ البعيرِ إِذَا دَبَّرَ وَأَغْلَقَهُ صاحِبُهُ إِذَا أَثْقَلَ حِمْلَهُ حتى يُدَبِّرَ شَيْئَهُ الذنوبَ المثقلةَ بذلك .

قوله يَجْرِيءُ معه بِرِشَاةٍ قَدَّ غُلُّهَا أَي سَرَقَهَا من المَغْنَمِ .  
قوله ثلاثٌ لا يَغْلُ عَلِيَّهِنَّ قَلْبُ مؤمنٍ من فَتَحَ الياءَ جَعَلَهُ من الغُلِّ وهو الحقدُ يقولُ لا يَدُ خُلْمُهُ حِقْدُ يَزِيلُهُ عن الحَقِّ ومن ضمَّها جَعَلَهُ من الخِيَانَةِ والإِغْلَالِ الخيانةُ .

وفي صُلْحِ الحديبيةِ لا إِغْلَالَ ولا أَسْلَالَ يعني لا خِيَانَةَ ولا سَرَقَةَ .  
في الحديث وَمِنَ النَّسَاءِ غُلٌّ قَمَلٌ وذلك أَن الأَسِيرَ يُغْلُّ بالقَدِّ فَإِذَا يَبِسَ قَمَلٌ في عنقِهِ فَيَجْتَمِعُ عليه محنةُ الغُلِّ والقَمَلُ ضَرَبٌ مَثَلًا للمَرَأَةِ السيئةِ الخُلُقِ السليطةِ اللِّسَانِ .

وقال عليٌّ عليه السلام تَجَّهْ زَوْا لِقَتَالِ الْمُغْتَلَمِينَ الاغْتلامُ أَن